السادة/ المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالمحاكمات العادلة

مقدمة من

منظمة سام للحقوق والحريات، عضو تحالف ميثاق العدالة من أجل اليمن

وتحالف ميثاق العدالة من أجل اليمن، ومنظمات المجتمع المدني اليمنية الموقعة على الوثيقة

الموضوع: اتخاذ إجراءات فعلية لضمان حق المحاكمة العادلة لمئات المعتقلين لدى جماعة الحوثي

تحية طيبة وبعد

بداية، تهديكم منظمة "سام" للحقوق والحريات وأعضاء تحالف ميثاق العدالة من أجل اليمن تقديرهم لجهودكم في إرساء وتطبيق قواعد القانون والعمل على تمكين الأفراد من حقوقهم بالطرق التي كفلها القانون الدولي.

إننا في منظمة "سام"، وإذ نتقدم بهذه الرسالة المشتركة لما لكم من سلطة بموجب القواعد القانونية الدولية، فإننا نهيب بكم التحرك السريع والضغط على **جماعة أنصار الله الحوثية** من أجل العمل على **وقف انتهاكات الحق في المحاكمة العادلة بحق مئات المعتقلين لديها منذ عدة سنوات.**

يشهد اليمن منذ بداية الصراع عام 2011 العديد من الانتهاكات الخطيرة التي مسّت الحقوق الأساسية لمئات الآلاف من اليمنيين على يد قوات الحوثي. ومن بين التطورات المستمرة **حرمان الأفراد من حقهم في المحاكمة العادلة والتمثيل القانوني وتقديم الدفاع**، على يد **جماعة أنصار الله الحوثية**، دون مبرر قانوني، في انتهاك صارخ لحقوق الأفراد الأساسية التي كفلتها اتفاقيات وقواعد القانون الدولي.

تشير سام في هذا السياق إلى أن جماعة أنصار الله الحوثية قامت، منذ بداية الصراع، باعتقال واختطاف مئات الأشخاص من منازلهم وأماكن عملهم، وأخفتهم قسريًا، ومارست بحقهم التعذيب النفسي والجسدي، ولا يزال مصير المئات منهم مجهولاً، كما تم حرمان عائلاتهم ومنظمات حقوق الإنسان من الاتصال بهم، وهو ما يُشكل اعتداءً خطيرًا وغير مبرر على حقوق هؤلاء الأشخاص، ولا سيما مبدأ المحاكمة العادلة المقرر لجميع الأفراد.

وفقًا للإحصائيات المتاحة الصادرة عن منظمات حقوقية، بلغت أحكام الإعدام الصادرة عن المحاكم الجزائية الواقعة تحت إشراف سلطة **جماعة أنصار الله الحوثية** حوالي 550 حكماً، وتشير تقارير موثقة صادرة عن منظمة سام إلى أن معظم هذه الأحكام صدرت ضد معارضين سياسيين، وكان آخرها إصدار قرار بإعدام 45 مدنيًا يمنيًا في الأول من شهر يونيو 2024. كما نفذت الجماعة في سبتمبر 2022 حكم الإعدام بحق 9 أفراد مدنيين في القضية المسماة "قضية الصماد"، في مقابل 30 حكمًا بالإعدام أصدرتها المحاكم التابعة للحكومة الشرعية المعترف بها دوليًا.

وثقت منظمة سام في تقرير سنوات الجحيم الصادر بتاريخ 2 أكتوبر 2024 العديد من شهادات الذين احتُجزوا تعسفيًا في فترات سابقة، وأُفرج عنهم في عملية تبادل معتقلين بين طرفي الصراع. وقد تضمنت تلك الشهادات تعرضهم لممارسات خطيرة وغير مقبولة تمثلت في التعذيب الجسدي والنفسي، والحرمان من الزيارة والالتقاء بالمحامين إضافة إلى استخدام حق الدفاع في محاكمات صورية، التي تُعقد بهدف إضفاء غطاء قانوني على أعمال الاختطاف والاحتجاز التي تتم خارج نطاق القانون.

في بداية شهر أكتوبر 2024، أحالت جماعة أنصار الله الحوثية عددًا من المحتجزين تعسفيًا، من موظفي سفارات الدول الأجنبية وموظفي الوكالات الأممية، الذين اعتُقلوا في الفترة ما بين 2021 و2024، إلى النيابة الجزائية المتخصصة، وهي هيئة تحقيق متخصصة في مكافحة الإرهاب، بتهم التجسس والتخابر مع دول أجنبية، مثل "أمريكا وإسرائيل"، وذلك دون حضور محاميهم أو منحهم حق الدفاع القانوني عن أنفسهم. مما يعيد إلى الأذهان المخاوف بشأن الممارسات الصورية التي تنتهك مبادئ التقاضي العادل، وقد تؤدي إلى إصدار أحكام سياسية بالإعدام على خلفية الصراع في اليمن.

تشدد المنظمات الموقعة على هذه الرسالة على أن استمرار اعتقال وإخفاء آلاف الأشخاص على يد جماعة الحوثي يؤثر سلبًا وبصورة مقلقة على ذويهم، إذ يعجزون عن التواصل مع أبنائهم، مما يخلف آثارًا نفسية سلبية، خاصة في المناسبات الكبرى كشهر رمضان والأعياد، حيث يشعر الأطفال والأهالي بالحسرة والقلق على مصير أقاربهم.

كما نعبر عن رفضنا وإدانتنا لممارسات جماعة الحوثي بحق المعتقلين لديها، دون أن نرى أي تحرك فعلي أو موقف واضح تجاه تلك الانتهاكات. كما تُحمّل المنظمة الحقوقية الجهات الدولية المسؤولية الكاملة عن تجاهل معاناة الآلاف دون ممارسة ضغط كافٍ لإجبار الجماعات المسلحة على إطلاق سراح المعتقلين اليمنيين.

نؤكد أن إطلاق سراح كافة المعتقلين والمختفين قسريًا هو الخطوة الأولى نحو تحقيق السلام في اليمن، لما يمثله من نقطة تحول في عملية إنهاء الصراع المستمر منذ سنوات.

نلفت عنايتكم إلى أن أحكام الإعدام التي أصدرتها محاكم خاضعة لحركة الحوثيين قد صدرت بإجراءات موجزة وافتقرت إلى الحد الأدنى من معايير المحاكمة العادلة المطبقة في النزاعات المسلحة وفي الظروف العادية. فضلًا عن ذلك، أخفقت الحكومة اليمنية المعترف بها دوليًا والمجلس الانتقالي الجنوبي في الالتزام بمعايير التقاضي العادل قبل المحاكمة أو أثناءها.

وتشير "سام" إلى أن اطمئنان مختلف الأطراف إلى الإفلات من العقاب، والغياب التام لآليات التحقيق الجنائي الدولية، وضعف آليات المساءلة المحلية، قد ساهم بشكل كبير في ابتكار وسائل انتقامية ضد الخصوم، بما في ذلك استخدام القضاء كأداة للحرمان التعسفي من الحق في الحياة والحرية.

يُلزم القانون الدولي الإنساني والاتفاقيات الدولية ذات الصلة الجماعات المسلحة باحترام القواعد القانونية التي تكفل حماية وسلامة المدنيين، لا سيما معايير حقوق الإنسان، التي تحظر الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري، والتعذيب كما تؤكد تلك المعايير على الحق في محاكمة عادلة. ووجوب توقيف الأشخاص بموجب قرار قضائي.

إن **الحق في المحاكمة العادلة** حق أساسي كفلته الاتفاقيات الدولية، وفي مقدمتها اتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكولان الإضافيان الأول والثاني، فيما يُعد حرمان إنسان محمي من محاكمة عادلة وفق الأصول انتهاكًا جسيمًا بمقتضى اتفاقيتي جنيف الثالثة والرابعة، والبروتوكول الإضافي الأول. كما تحظر المادة الثالثة المشتركة في اتفاقيات جنيف إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكّلة تشكيلاً قانونيًا وفق الأصول.

كما يندرج حرمان الشخص من حقه في محاكمة عادلة كجريمة حرب في النظم الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية، والمحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، والمحكمة الخاصة لسيراليون. ويرد الحق في محاكمة عادلة في العديد من كتيبات الدليل العسكري. كما يُعد الحرمان من محاكمة عادلة جريمة جنائية بموجب تشريعات عدد كبير من الدول، ومعظمها ينطبق في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية على حد سواء.

إن استمرار العمل بنصوص الإعدام السياسي في اليمن يمثل انتهاكًا صارخًا لحقوق الإنسان وانحرافًا خطيرًا عن مبادئ العدالة والإنسانية، ناهيك عن أنه يسهم في تأجيج النزاعات السياسية واستمرار العنف في اليمن، مما يعكس الحاجة الملحة إلى ضرورة العمل على الآتي:

- **تشكيل لجنة دولية مستقلة** للتحقيق في جميع أحكام الإعدام الصادرة على خلفيات سياسية ومراجعتها لضمان تحقيق العدالة.
- **الضغط من أجل إلغاء عقوبة الإعدام نهائيًا** في القضايا ذات الطابع السياسي والفكري، وأيضًا وقف تنفيذ جميع أحكام الإعدام الصادرة بإجراءات موجزة تنتهك مبادئ العدالة وحقوق الإنسان.
- **حث أطراف الصراع على ضرورة حماية استقلال القضاء** وضمان تحقيق العدالة بعيدًا عن أي تأثيرات أو تدخلات سياسية.
- **الدعوة إلى تشكيل لجنة قانونية مستقلة** تعمل على إعداد تشريعات جديدة تتوافق مع حقوق الإنسان وتضمن حماية الأفراد من التعرض لأحكام الإعدام بسبب معتقداتهم السياسية.

إننا نؤمن بأن **الإلغاء الفوري لأحكام الإعدام** يعد خطوة حاسمة نحو تحقيق العدالة ومراعاة حقوق الإنسان في اليمن. نشكركم على اهتمامكم بهذا الأمر الهام، ونتطلع إلى الإجراءات التي ستتخذونها لدعم هذا الهدف.

مع أطيب التحيات

منظمة سام للحقوق والحريات

الموقعون:

1. مركز الدراسات والإعلام الاقتصادي (SEMC)
2. رابطة أمهات المختطفين (AMA)
3. مؤسسة الأمل النسوية الاجتماعية الثقافية (AWSF)
4. مركز الدراسات الاستراتيجية لدعم المرأة والطفل (CSWC)
5. مركز الإعلام الحر للصحافة الاستقصائية
6. مؤسسة سد مأرب للتنمية الاجتماعية (MDF)
7. منظمة مساءلة لحقوق الإنسان
8. منظمة سام للحقوق والحريات
9. رصد لحقوق الإنسان (Watch4HR)
10. التحالف اليمني لرصد انتهاكات حقوق الإنسان (YCMHRV)
11. المركز الأمريكي للعدالة (ACJ)
12. مجموعة عائلات الاشخاص المفقودين